

## رخصة بناء

إن رئيس النيابة الخصوصية لبلدية سidi بوسعيد

- بعد الإطلاع على القانون عدد 33 لسنة 1975 المؤرخ في 14 ماي 1975 المتعلق بإصدار القانون الأساسي للبلديات و على جميع النصوص التي نفحته أو تمتنه .
- و على مجلة التهيئة الترابية و التعمير الصادرة بمقتضى القانون عدد 122 لسنة 1994 المؤرخ في 28 نوفمبر 1994 المتعلق بإصدار مجلة التهيئة الترابية و التعمير كما هي منقحة و متممة بالقانون عدد 78 لسنة 2003 المؤرخ في 29 ديسمبر 2003 و منقحة بالقانون عدد 71 لسنة 2005 المؤرخ في 04 أوت 2005.
- و على مجلة الجباية الصادرة بمقتضى القانون عدد 11 لسنة 1997 المؤرخ في 03 فيفري 1997 .
- وعلى الأمر عدد 129 لسنة 1962 المؤرخ في 18 أفريل 1962 المتعلق بموجبات الأمان في صناعة البناء .
- و على الأمر عدد 1428 لسنة 1998 المؤرخ في 13 جويلية 1998 المتعلق بضبط المعاليم المرخص للجماعات المحلية في إستخلاصها المنقح بالأمر عدد 1121 لسنة 1995 المؤرخ 28 جوان 1995 .
- و على الأمر المؤرخ في 5 فيفري 1893 المتعلق بإحداث بلدية سidi بو سعيد
- و على الأمر عدد 1960 لسنة 1990 المؤرخ في 28 نوفمبر 1990 المتعلق بمراجعة المعاليم و الأتوات المرخص للجماعات العمومية المحلية في إستخلاصها المنقح بالأمر عدد 1121 لسنة 1995 المؤرخ 28 جوان 1995 .
- و على الأمر عدد 1246 لسنة 1985 المؤرخ في 7 أكتوبر 1985 المتعلق بتصحيف موقع قرطاج و سidi بو سعيد .
- و على قرار وزيرة التجهيز والإسكان و التهيئة الترابية المؤرخ في 17 أفريل 2007 المتعلق بضبط تركيب و طرق سير اللجان الفنية لرخص البناء .
- و على مثال التهيئة العمرانية ببلدية سidi بو سعيد المصادق عليه بالأمر عدد 1783 لسنة 2006 المؤرخ في 26 جوان 2006 .
- وعلى القرار البلدي المؤرخ في 09 مارس 2005 تحت عدد 576 المتعلق بضبط الطابع المعماري و الطبيعي المميز لمدينة سidi بو سعيد .
- و على قرار المصادقة على تقسيم ..... و على مطلب السيد المدير العام لمركز الموسيقى العربية و المتوسطية " قصر النجمة الزهراء " المضمن تحت عدد 690 المؤرخ في 09 مارس 2015 و المتضمن رغبته في الحصول على رخصة تهيئة و توسيعة بالفضاءات الخارجية للمبني الكائن 08 نهج 02 مارس 1934 المنطقة العليا سidi بو سعيد .
- و على رأي اللجنة الفنية البلدية لرخص البناء القاضي بالموافقة طبقاً لمحضر جلسها المؤرخ في 20 أفريل 2015 .
- وعلى رأي المعهد الوطني للتراث القاضي بالموافقة بتاريخ 10 أفريل 2015 تحت عدد 1065 .

المعاليم المستخلصة	المجموع
علوم قار	60,000,00
علوم تصمادي	35,880
سياج	.....
	95,880
رقم وصل المقاييس	171
التاريخ	15.05.08

# قرار ما يلي

**الفصل الأول:** يرخص للسيد المدير العام لمركز الموسيقى العربية و المتوسطية "قصر النجمة الزهراء" في تنفيذ إشغال تهيئة و توسيعة بالفضاءات الخارجية للمبني الكائن 08 نهج 02 مارس 1934 المنطقة العليا سيدى بو سعيد وذلك شريطة احترام الأمثلة الهندسية المضمنة بتاريخ 09 مارس 2015 تحت عدد 690 المؤشر عليها من طرف مصالح المعهد الوطني للتراث والمرخص فيها و الملحة بهذا القرار.

**الفصل الثاني:** يتبعن على المتحصل على رخصة البناء احترام متطلباتها و ذلك طبقاً لمثال البناء المرخص في إقامتها . و كل مخالفة لذلك ينجر عنها إيقاف الأشغال و عند الإقصاء إتخاذ قرار في الهدم و تتبع أصحاب الأشغال أمام المحاكم ذات النظر وذلك طبقاً لأحكام الفصول 82-83-86 و 87 من مجلة التهيئة التراثية والتعمير.

**الفصل الثالث:** يجب على المتحصل على رخصة البناء احترام الأمثلة الملحة بهذه القرار و التي تتضمن كل البيانات والأبعاد المصادقة عليها على تطبيقها بدون إدخال أي تغيير.

**الفصل الرابع:** يتولى المتحصل على رخصة البناء و جوبا تعليق لوحة بمدخل الحضيرة يرسم عليها بعنوان بارز عدد الرخصة و تاريخ تسليمها مع التفصيص على الجماعة المحلية التي سلطتها.

**الفصل الخامس:** يجب أثناء إنجاز الأشغال الإستظهار بهذا القرار و بالأمثلة الملحة به كلما طلب الأعوان المؤهلون لمراقبة البناء ذلك كما يجب السماح لهم بالدخول إلى مكان الحضيرة إن اقتضى الأمر ذلك لإجراء المعاينات اللازمة.

**الفصل السادس:** يتعرض كل مخالف لمقتضيات التشريع الجاري به العمل في مجال حماية الملك العمومي إلى التبعات العدلية التي اقتضتها التشريع الجاري به العمل و يحرر ضده محضر مخالفة علاوة على حجز مواد البناء و معدات الحضيرة.

**الفصل السابع:** يتبعن على المتحصل على رخصة لإقامة بناء فردي المبادرة بتبسيط الأرض موضوع الترخيص في أجل لا يتجاوز شهراً من تاريخ الحصول على الرخصة وفي صورة عدم القيام بذلك تتولى الجماعة المحلية بعد التنبيه عليه القيام باشغال التبسيط على نفقته .

**الفصل الثامن:** تنقل و جوبا الأتربة والأنقاض و فوائل البناء دورياً و في أجل لا يتجاوز يومين إلى المصب المراقب الكائن ب التقسيم البحيرة و يمنع تراكمها و يحرر إيقاؤها بالطريق العمومي . و في صورة عدم رفعها في الأجل المذكور تتولى الجماعة المحلية بعد التنبيه على صاحب الرخصة رفعها على نفقته .

**الفصل التاسع** ضمناً لسلامة حركة المرور و نظافة المحيط يتحتم على المتحصل على رخصة إقامة بناء جماعي أن يتولى تغطية الحضيرة قبل إنطلاق الأشغال المطلوبة . و في صورة إشغال الملك العمومي يتبعن على المستفيد التحصل على رخصة في ذلك .

**الفصل العاشر:** في صورة عدم تغطية الحضيرة و تنظيفها بصفة دورية ، يتم تحرير محضر مخالفة في الغرض و التنبيه على صاحب الرخصة بإنجاز الأشغال المطلوبة دون أجل . و في صورة عدم الاستجابة لذلك تقوم الجماعة المحلية بإلإنجاز الأشغال اللازمة على نفقته .

**الفصل الحادي عشر:** يتبعن الإستغناء عن بالوعات المياه المستعملة بمجرد إحداث شبكة التطهير بالطريق العام المحاذي للبناء المرخص فيه و يجب على المتحصل على رخصة البناء أن يسعى إلى ربط قنطرة تصريف المياه المستعملة بالشبكة المذكورة .

**الفصل الثاني عشر:** يتبعن على المتحصل على رخصة البناء أن يتقدّم عند إنجاز الأشغال بالخصوصيات المعمارية والطبيعية المميزة لمدينة سيدى بو سعيد و خاصة فيما يتعلق بالأشكال الهندسية و الفتوحات و مواد البناء المستعملة والزخارف و الألوان و غيرها كما تم تحديدها بمقتضى القرار البلدي الصادر في الغرض و طبقاً للبيانات التالية المصادقة عليها و الملحة بهذا القرار :

- **الألوان:** يكون تبييض الجدران باللون الأبيض و دهن اللوح الخارجي و الواجهات الحديدية باللون الأزرق المميز لمنطقة سيدى بو سعيد .

- **مواد البناء :** المستعملة طبعاً .

- **الأشكال الهندسية :** تتطابق مع الخاصية المعمارية لمنطقة سيدى بو سعيد .

- **الفتوحات :** من اللوح .

- **الزخارف :** المستعملة بمنطقة سيدى بو سعيد و المنصوص عليها بمثال المرخص فيه .

وكل مخالفة لذلك ينجر عنها إيقاف الأشغال .

**الفصل الثالث عشر:** تدوم صلوحية هذه الرخصة ثلاثة سنوات ابتداء من تاريخ إعلام صاحبها بالموافقة و تمدد صلوحية الرخصة لنفس الأجل بناء على مطلب عادي يقدم في الغرض قبل شهر من إقصاءه أجل صلوحيتها و تكون قابلة للتتجديد بنفس صيغة وشروط الحصول عليها .

**الفصل الرابع عشر:** يجب الحصول على رخصة مسبقة لإجراء أي تغيير على البناء موضوع هذا القرار .

**الفصل الخامس عشر:** تفقد هذه الرخصة مفعولها إذا لم يتسلّمها صاحبها في أجل أقصاه شهر من تاريخ دعوته لذلك .

**الفصل السادس عشر:** منح هذه الرخصة لطالبيها لا يمس بحقوق الغير .

سيدي بو سعيد في .. ٢٠١٥ آفريل

رئيس التيبة الخصوصية

محمد روف الخليوي

